قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٦

بتنظيم وزارة القوى العاملة والهجرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨؛

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون الهجرة ورعاية المصريين فى الخارج الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء المركز القومى لدراسات الأمن الصناعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥ لسنة ١٩٧٩ بمسئوليات وتنظيم وزارة القوى العاملة والتدريب المهنى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٤ لسنة ١٩٨١ بتحديد اختصاصات وزير الدولة لشئون تنظيم الهجرة والعلاقات العامة بالمصريين فى الخارج ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١ لسنة ١٩٩٦ بإعادة تنظيم بعض الوزارات ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تهدف وزارة القوى العاملة والهجرة إلى التخطيط للموارد البشرية ، ورعاية القوى العاملة وتنظيم استخدامها فى الداخل والخارج ، ورفع كفايتها الإنتاجية ، وذلك بهدف تحقيق العمالة الكاملة المنتجة كوسيلة وغاية لمخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وكذلك تقديم الرعاية المناسبة للمصريين فى الخارج وربطهم بالوطن الأم .

(المادة الثانية)

تختص وزارة القوى العاملة والهجرة بمايلى :

١ - جمع البيانات الإحصائية عن عرض القوى العاملة والطلب عليها بخصائصها المختلفة من الأجهزة الحكومية ومنشآت القطاعين العام والخاص وقطاع الأعمال وغيرها ، وكذلك جمع البيانات الخاصة بالطاقات التدريبية والأجور والإنتاج وساعات العمل ، ولها أن تجمع هذه البيانات بنفسها أو أن تطلب من أجهزة الإحصاء بالدولة وخاصة الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء مدها بما تحتاجه من هذه البيانات .

٢ - إجراء الموازنات الدورية لعرض القوى العاملة والطلب عليها ، واقتراح الإجراءات الواجب اتخاذها لتحقيق التوازن الكمى والنوعى والجغرافى للقوى العاملة ، وذلك بالتعاون مع وزارة التخطيط وغيرها من الوزارات والأجهزة المعنية .

٣ - إعداد وتطوير التصنيف المهنى ، بهدف الوصول إلى المسميات المهنية الحقيقية ومواصفاتها وواجباتها ونظم إعدادها والأخذ بها ، وذلك بالتعاون مع الأجهزة المعنية .

٤ - تحديد الهياكل المهنية على المستوى القومى والقطاعى ، والوحدات الإنتاجية ، وذلك لاستخدامها فى تقديرات القوى العاملة وسياسات التدريب والكفاية الإنتاجية

٥ - رسم سياسات الاستخدام وتنظيمه بما يكفل دقة وسرعة المواءمة بين خصائص ومواصفات فرص العمل المتاحة داخل البلاد وخارجها بما يحقق متطلبات الإنتاج وعلى أساس من تكافؤ الفرص . وللوزارة فى سبيل ذلك إجراء اختبارات قياس مستوى المهارة وفقا لما يقرره وزير القوى العاملة والهجرة واللجنة العليا للهجرة .

٦ - وضع سياسة شاملة لهجرة المصريين للخارج على ضوء أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمصالح القومية .

٧ - دراسة هيكل الأجور فى مختلف قطاعات العمل لضمان ربط الأجر بالإنتاج ، وكفالة توجيه القوى العاملة نحو المهن والتخصصات التى تتطلبها خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتحقيق التوازن فى توزيع الدخل القومى الحقيقى .

٨ - إعداد وتطوير أساليب التوجيه المهنى ، بغية الإفادة المثلى من نظم التعليم والاستخدام والتدريب ، وذلك بالاشتراك مع الأجهزة الأخرى المعنية .

٩ - رسم السياسة القومية للتدريب المهنى ، واقتراح إنشاء مراكز التدريب المهنى ، وإعداد الخطط والبرامج المنفذة لهذه السياسة على المستويات المختلفة فى الحكومة والقطاع العام وقطاع الأعمال والقطاع الخاص بموافقة مجلس الوزراء ، وذلك لتصويب هيكل القوى العاملة تحقيقا لمتطلبات خطط التنمية ، وإعداد مشروعات خطط التنمية وخطط تمويل التدريب المهنى ومصادره وأسبقيات الاتفاق بالاشتراك مع الجهات المعنية .

١٠ - دراسة واتخاذ الوسائل المؤدية إلى توفير العمالة الفنية والمدربين لها من خلال الاستخدام الأمثل لما هو قائم من الوحدات التدريبية ، أو إنشاء وحدات رائدة يتطلبها التطور فى أساليب الإنتاج .

١١ - متابعة وتقييم برامج التدريب المهنى فى مواقعه ، ومتابعة المتدربين أثناء التدريب وبعده ، واقتراح الإجراءات والوسائل التى تكفل رفع كفاءة وفاعلية التدريب .

١٢ - وضع واعتماد جميع برامج الإعلام والنشر فى مجالات القوى العاملة والاستخدام والتدريب المهنى والهجرة .

١٣ - دراسة الوسائل المؤدية إلى توفير الاستقرار فى علاقات العمل ، وتحقيق شروطه العادلة وظروفه الملائمة بالتعاون مع المنظمات العمالية وجهات الإدارة بما يساعد على اطراد الزيادة فى الإنتاج وتحسين مستوى المعيشة .

١٤ - بحث واتخاذ وسائل تنسيق توزيع الخدمات العمالية ، ونشر وسائلها ، ودعم نشاط المنظمات العمالية فى هذا المجال .

١٥ - بحث وسائل تنظيم وتدعيم العلاقات العمالية الدولية ، وتمثيل جمهورية مصر العربية بالهيئات والمؤتمرات الدولية ، واتخاذ إجراءات عقد الاتفاقيات العمالية ، وذلك بعد الرجوع إلى الجهات المختصة .

١٦ - إجراء البحوث والدراسات الميدانية لمباشرة المسئوليات الواردة بهذا القرار .

١٧ - مباشرة الخدمات العمالية ذات الطابع القومى ، ومتابعة تنفيذ المشروعات والبرامج والأعمال على المستويات المحلية طبقا للقرارات والتعليمات التى تصدرها الوزارة ، وذلك دون إخلال بالاختصاصات والصلاحيات المخولة للمجالس المحلية .

١٨ - رعاية شئون المصريين المقيمين فى الخارج من المغتربين والعلميين والدارسين والمبعوثين والعاملين ، وذلك بهدف تكوين رأى عام وطنى واع يساند القضايا القومية والوطنية ، مع الإفادة بخبراتهم وكفاياتهم فى شتى مجالات الإنتاج والتنمية ، وتدعيم الروابط القومية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية بينهم وبين الوطن الأم وبينهم وبين بعضهم البعض ، وذلك باطلاعهم على القضايا الوطنية العامة وتوضيح ظروفها وأهدافها والتصدى للأساليب التى قد يواجهون بها فى الخارج .

١٩ - العمل على تقديم خدمات أو تيسيرات تعليمية أو سياحية أو اقتصادية للمصريين وأبنائهم فى الخارج ، وتدعيم وتقوية علاقاتهم مع السفارات والقنصليات المصرية ، وتزويد صحف المهجر بالمعلومات الصادقة والكاملة عن القضايا الوطنية .

٢٠ - إقامة وتنظيم المؤتمرات والندوات فى الداخل أو فى الخارج لمساندة القضايا القومية ، والاتصال بالهيئات والجمعيات والاتحادات وغيرها من المنشآت التى تهتم بشئون المصريين فى الخارج .

(المادة الثالثة)

يصدر وزير القوى العاملة والهجرة قرارا باعتماد الهيكل التنظيمى ، على أن يراعى فيه إعادة تنظيم الوزارة بتقسيماتها الرئيسية والفرعية ، وتحديد الاختصاصات لهذه التقسيمات ، وذلك بعد أخذ رأى الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة وفقا للمادة (٨) من قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨

(المادةالرابعة)

يتبع وزير القوى العاملة والهجرة : المركز القومى لدراسات الأمن الصناعى .

(المادة الخامسة)

يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ المحرم سنة ١٤١٧ هـ .

(الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٩٦ م)

حسنى مبارك